

قرار رقم (٣١٠) لسنة ٢٠١٦

بتاريخ ٣١ / ٣ / ٢٠١٦

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية .

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ باصدار قانون الاشراف والرقابة على التأمين في مصر وتعديلاته ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما .
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بإنشاء الهيئة العامة للرقابة المالية .
وعلى محضر اجتماع لجنة قيد الخبراء الاستشاريين وقيد خبراء المعاينة وتقدير الاضرار فى مجال التأمين المعقودة بتاريخ ٢٧/٣/٢٠١٦

"قـــــــــــــــــرر"

مادة أولى :يعاد قيد راسم خبرى المعاينة وتقدير الاضرار الاتى ذكرهم فيما بعد بالسجل المعد لهذا الغرض بالهيئة برقم قيدهم السابق وفى التخصص الموضح قرين اسم كلا منهم وذلك لمدة ثلاث سنوات اعتبارا من تاريخ صدور هذا القرار :-

م	الرقم	اسم الخبير	فرع التخصص
١	١٤٢١	مهندس / محمد حسين محمد حسانين	تأمين السيارات .
٢	١٤٥٠	السيد / أحمد حمادة أحمد عبد العال	تأمين السيارات .

مادة ثانية : على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

رئيس الهيئة

(شريف سامى)



٤٦٠٧٦